

قرار رئيس مجلس الوزراء**رقم ٦٥ لسنة ٢٠١٦****رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ الصادر بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ القاهرة ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :**(المادة الاولى)**

تخصص قطعة أرض بمساحة ١٣٢٠م^٢ بموقع محطة الري الكائنة بالكيلو ٧ بشارع مؤسسة الزكاة بمحافظة القاهرة، لصالح هيئة الأبنية التعليمية، كحق انتفاع بدون مقابل، لإقامة مدرسة حكومية عليها، على أن تظل الأرض ملكاً للمحافظة، وذلك حسب الحدود المبينة بالكروكى المرفق .

(المادة الثانية)


ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٤ ربيع الآخر سنة ١٤٣٧ هـ

(الموافق ١٤ يناير سنة ٢٠١٦ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل



٢٠١٦
٢٠١٦


محافظة القاهرة
إدارة التخطيط والإسكان

جزء من الخريطة المساحة رقم ١٠






المرجع العام لتقسمة الأرض بمرجع محطة الري الكائنة بالكيلو ٧ بخارج مؤسسة الزكاة المطالبين وتخصيصها لمصالح البنية التعليمية لإنشاء مدرسة حكومية عليها



المرجع العام لتقسمة الأرض بمرجع محطة الري الكائنة بالكيلو ٧ بخارج مؤسسة الزكاة المطالبين وتخصيصها لمصالح البنية التعليمية لإنشاء مدرسة حكومية عليها

٢٠١٦ ٦٥ ٥٠٠



الأرضيات والمناطق طبقاً للتقسيم المخطط للمناطق السكنية والمناطق التجارية والمناطق الصناعية والمناطق السياحية والمناطق السياحية والمناطق السياحية